

اي قضاء الصوم بذكره ليعلم ان جمع ريقه فينبغ له ان يخرج من خلاف  
من قال في فطره ويحكم على لسانه بلع النخامة سواء كانت من جوفه  
او صدره او دماغه ويفطر بها فقط ان لا بالريقان **وصلت**  
**الرقه** لانها تغير الفم وكذا اذا تجسده بدم او قيح ونحوه فينبغ  
وان قل ان كان الحزبه وان خرج من فمه حصاة او دغها او حيطا  
لم اعاد به فان كثرت عليه فطره الا فلا ولو اخرج لانه لم اعاده  
لم يفر عليه ولو كثرت لم يتصل عن مجامه ونظير يفرجه من الرضا  
بالمن شفيت ثم بعد ذلك **وقطعا بلا حياء** قال في الحلقه  
عنه انه لا بأس بالقيح ومصاعقه وحكاه هو والمخاط من تحت  
اللسان ويحكم **وضع على قوبه** وهو الذي كلما مضغه صلب  
تدوي لانها تجلب للمعدة والريق ويورث العطش **وان وجد طعاما**  
ان طعم الطعام والسلك في حلقه **افطر** لانه وصله للجوفه **في حكم**  
**مضغ** **السلك المتحلل** مطلقا اجماعا قاله في المبعث **ان لم يرقه** والا  
فلا هذا منته ما ذكره في المقتض والمعنى لا يرقه لان اللحم وقطع  
ذالك الى جوفه ولم يوجد وقال في الاضافه الصحيح ان الذي  
ان يحجم مضغ ذالك ولو لم يتبع ريقه حيزم به الا ان الذي يحجم  
به في الاضافه والشرى ويكره اليه يرقه بقايا الطعام بين اسنانه  
وشهها الا يقرت اليه يحزمه ينسك حتى يمسك **وقدم القبله** ودواعي  
وياره جمع ريقه فينبغ له ان يخرج بلع النخامة ويفطر بها فقط اذا  
وصلت الى فمه **وقطعا بلا حياء** **وضع على قوبه** وان كان  
طعمه ما وجد فطره **في حكم** **السلك المتحلل** ان يرقه وانما العتلة

هذا هو الذي يفرجه من الرضا  
بالمن شفيت ثم بعد ذلك  
عنه انه لا بأس بالقيح ومصاعقه  
وهو الذي كلما مضغه صلب  
تدوي لانها تجلب للمعدة  
والريق ويورث العطش  
وان وجد طعاما  
ان طعم الطعام والسلك  
في حلقه افطر لانه وصله  
لجوفه في حكم مضغ  
السلك المتحلل مطلقا  
اجماعا قاله في المبعث  
ان لم يرقه والا فلا هذا  
منته ما ذكره في المقتض  
والمعنى لا يرقه لان اللحم  
وقطع ذالك الى جوفه ولم  
يوجد وقال في الاضافه  
الصحيح ان الذي ان يحجم  
مضغ ذالك ولو لم يتبع  
ريقه حيزم به الا ان الذي  
يحجم به في الاضافه  
والشرى ويكره اليه يرقه  
بقايا الطعام بين اسنانه  
وشهها الا يقرت اليه  
يحزمه ينسك حتى يمسك  
وقدم القبله ودواعي  
وياره جمع ريقه فينبغ  
له ان يخرج بلع النخامة  
يفطر بها فقط اذا وصلت  
الى فمه وقطعا بلا حياء  
وضع على قوبه وان كان  
طعمه ما وجد فطره في  
حكم السلك المتحلل ان  
يرقه وانما العتلة

الوطي لمن تحرك شهوته لانه عليه الصوم **منه** بالباء وفضل الشيخ زواه ابو  
داود ومن حديثه فيهم من رواه سعيد بن بن هرم بن زاذان الدرر  
وكذا الذين عكس اسما جميع وكان لا يظن به بل رواه صاحب مسالك  
ما لا لا يروى عنه في المشهور في معناه **وتحريم** ان يظن انزاله **ويجب**  
**مطلقا اجتناب كذب وغيبه** ويحرم وقوعه في فطره **العلم**  
من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لم يجزئه ان يدع طعاما او شرابا  
ورواه احمد بن الجاريد وابوداود وعنه قال احمد بن يحيى اللصدي ان تعان  
صومته من لسانه ولا يما كذب ويصونه طعمه كما هو الاخصا من الصوم  
في المساجد قالوا تحفظ صومنا ولا نقضاه لاجل اكله **لا يجوز**  
به صومه **يستن** **لله** كثره قراءة وذكره وصحة دفع لسانه بما يكره  
**يستن** **منه** **قول** **جصرا** **ان** **صائم** **لقول** **عليه** **الصوم** **انه** **ثابت** **احمد**  
او قاله فيمنع الى امره **يستن** **ناحية** **سحر** **انه** **لم** **يخ** **طرح**  
ثان لقوله في الذين ثابت نسو ناجر **يستن** **لقول** **عليه** **الصوم** **انه** **ثابت** **احمد**  
الصلاة قلت لم كانه منهما قال **قد** **حسم** **ايه** **تفتوق** **عليه** **الصوم** **انه** **ثابت** **احمد**  
**يستن** **طرح** **الفجر** **الحرام** **ان** **يجعل** **فطر** **لقول** **عليه** **الصوم** **انه** **ثابت** **احمد**  
يخرب ما جملوا الفطر فتوق عليه والمردا **ان** **تفتوق** **عليه** **الصوم** **انه** **ثابت** **احمد**  
بشلية **الظفر** **ويجوز** **فصله** **بشر** **في** **كلها** **باكل** **في** **المن** **على** **طيب**  
يحرمه **افس** **كان** **يروى** **عن** **ابن** **سليم** **لم** **يفطر** **على** **طيب** **قبل** **ان** **يصل** **فان** **لم**  
**يكن** **فعل** **تراءت** **فان** **لم** **يكن** **تراءت** **حسوا** **وقدم** **زواه** **ابوداود**  
**من** **تحرك** **شهوته** **ويجب** **اجتناب** **كذب** **وغيبه** **من** **ان** **لم** **يستن**  
**قوله** **ان** **صائم** **وقا** **خيار** **سحر** **ان** **يجعل** **فطر** **على** **حطب**

هذا هو الذي يفرجه من الرضا  
بالمن شفيت ثم بعد ذلك  
عنه انه لا بأس بالقيح ومصاعقه  
وهو الذي كلما مضغه صلب  
تدوي لانها تجلب للمعدة  
والريق ويورث العطش  
وان وجد طعاما  
ان طعم الطعام والسلك  
في حلقه افطر لانه وصله  
لجوفه في حكم مضغ  
السلك المتحلل مطلقا  
اجماعا قاله في المبعث  
ان لم يرقه والا فلا هذا  
منته ما ذكره في المقتض  
والمعنى لا يرقه لان اللحم  
وقطع ذالك الى جوفه ولم  
يوجد وقال في الاضافه  
الصحيح ان الذي ان يحجم  
مضغ ذالك ولو لم يتبع  
ريقه حيزم به الا ان الذي  
يحجم به في الاضافه  
والشرى ويكره اليه يرقه  
بقايا الطعام بين اسنانه  
وشهها الا يقرت اليه  
يحزمه ينسك حتى يمسك  
وقدم القبله ودواعي  
وياره جمع ريقه فينبغ  
له ان يخرج بلع النخامة  
يفطر بها فقط اذا وصلت  
الى فمه وقطعا بلا حياء  
وضع على قوبه وان كان  
طعمه ما وجد فطره في  
حكم السلك المتحلل ان  
يرقه وانما العتلة